

نصوص عامة

قانون رقم 82.17

يتعلق بالغاء الزيادات والفرamas والدعانر
وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم
والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدۃ الجهات
والعمالات والأقاليم والجماعات

مادة فريدة

تلغى الزيادات والفرamas والدعانر وصوائر التحصيل المتعلقة
بالضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدۃ
الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات بما في ذلك الضريبة العضرية
والضريبة المهنية (الباتننا) الصادر في شأنها أمر بالتحصيل قبل
فاتح يناير 2016، والتي لم يتم استخلاصها قبل فاتح يناير 2018،
شريطة أن يقوم الخاضعون للالتزامون المعنيون بتسديد أصل هذه
الضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى قبل فاتح يناير
2019.

تطبق تلقائياً الإلعامات المشار إليها أعلاه من طرف المكلف
بالتخصيل عند تسديد أصل الضرائب والرسوم والحقوق
والمساهمات والأتاوى المشار إليها أعلاه دون تقديم طلب مسبق من
طرف الملزم أو الخاضع المعنى.

ويستفيد المدينون فقط بالفرamas والدعانر والزيادات وصوائر
التحصيل غير المستخلصة إلى غایة 31 ديسمبر 2017، من إلغائهم كلية
وتلقائياً.

ظهور شریف رقم 1.17.111 صادر في 17 من ربیع الآخر 1439
(٥ يناير 2018) بتنفيذ القانون رقم 82.17 المتعلقة بالغاء
الزيادات والفرamas والدعانر وصوائر التحصيل المتعلقة
بالضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة
لفائدۃ الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات.

الحمد لله وحده.

الطابع الشریف - بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله ولیہ)

يعلم من ظهیرنا الشریف هذا، اسماء الله وأعز أمره أنتا:
بناء على الدستور ولا سيما الفصلين 42 و 50 منه.

أصدرنا أمرنا الشریف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهیرنا الشریف هذا،
القانون رقم 82.17 المتعلقة بالغاء الزيادات والفرamas والدعانر
وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق
والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدۃ الجهات والعمالات والأقاليم
والجماعات، كما وافق عليه مجلس المستشارين ومجلس النواب.

وحرر بالرباط في 17 من ربیع الآخر 1439 (٥ يناير 2018).

ولعله بالمعطف:

رئيس الحكومة.

الامضاء: سعد الدين العثماني.

* * *